



أصل القرار المحفوظ بكتابة الضبط بمحكمة الاستئناف بتازة

## باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بتاريخ 2025/12/08 أصدرت غرفة الجنايات الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بتازة

في جلستها العلنية، وهي تبت في قضايا الجنايات الابتدائية.

القرار الآتي نصه:

بين السيد الوكيل العام للملك لدى هذه المحكمة:

والمطالبة بالحق المدني: ~~محمد عمرو~~ بواسطة والدتها ولها القانوني بنوب عنها د محمد امرورط محام بهيئة تازة

من جهة

وبين المسمى: ~~محمد عمرو~~ و ~~محمد عمرو~~ ، مغربي، مزداد بتاريخ ~~20/05/1985~~ بتازة . عازب، بدون مهنة ، يقطن ب ~~بني ملال~~ رقم ~~123456789~~ ~~بني ملال~~ تازة ، وبطاقة تعريفه الوطنية عدد ~~123456789~~

بؤازره د حسن مرزو في إطار المساعدة القضائية

المتهم بارتكابه داخل الدائرة القضائية لهذه المحكمة ومنذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم الجنائي: جناية هتك عرض قاصر يقل سنها عن 18 سنة مع استعمال العنف، طبقا للفصل 485 من القانون الجنائي

من جهة أخرى

المملكة المغربية

محكمة الاستئناف بتازة

الغرفة: الجنايات الابتدائية

قرار عدد: 31

صادر بتاريخ:

2025/12/08

ملف رقم:

2025/2642/49

## الوقائع

بناء على المتابعة الجارية في مواجهة المتهم اعلاه والمستخلصة عناصرها من محضر الضابطة القضائية عدد 533 وتاريخ 13/08/2025 المنجز من طرف شرطة تازة الذي يستفاد منه أنه وبناء على شكاية تقدمت بها المسماة ~~.....~~ ضد المتهم أعلاه من أجل هتك عرض ابنتها القاصر ~~.....~~

تم عند الاستماع تمهيدا للمشتكية أكدت أنه بتاريخ 2025-08-06 وبعد عودتها من حديقة ~~.....~~ في حدود الحادية عشر ليلا كانت ابنتها تلعب بالدرب الذي تقطن به برفقة قريناتها في السن وساعتها تفقدت مكانها بالدرب فلم تعثر عليها فاستفسرت ابنة جيرتها التي كانت تلعب معها فأخبرتها انها رافقت ابن الجيران المسمى ~~.....~~ البالغ من العمر 25 سنة إلى منزله منذ فترة قصيرة ولم تخرج لحدود الساعة، ومباشرة توجهت الى منزل المسمى ~~.....~~ في محاولة للعثور على ابنتها وذلك بمؤازرة من أحد الجيران المدعو ~~.....~~ ، حيث وبمجرد فتحها للباب الرئيسي للمنزل الذي هو عبارة عن باب حديدي وجدت ابنتها ~~.....~~ و هي في حالة رعب و هلع و بمجرد استفسارها لها عما حدث شرعت تبكي و اخبرتها ان ابن الجيران قد قام بممارسة الجنس عليها عن طريق نزع سروالها و وضع جهازه التناسلي على مستوى جهازها التناسلي و أنه لاذ بالفرار بمجرد سماع قدمها ووقوفها بالباب الخارجي لمنزله.

وعند الإستماع إلى الضحية القاصر ~~.....~~ أكدت أنها من مواليد سنة 2017، و أنه بتاريخ يوم الاربعاء كانت تلعب مع ابنة جيراتها المسماة ~~.....~~ ولحظتها قدم ابن جيراتها المسمى ~~.....~~ وقام بإغلاق الباب الخارجي لمكان سكنه مستغلا ابتعاد صديقها ~~.....~~، ومباشرة قام بإنزال سروالها مستغلا تواجدهما لوحدهما ، وأنها طلبت منه عدم إيذائها ، إلا أنه نزع هو الآخر سرواله وقام بوضع قضيبه على جهازها التناسلي، وأنها حاولت الصراخ لكي يسمعها الجيران إلا أنه أغلق فمها بيده طالبا منها السكوت و واصل ممارسة الجنس عليها إلى حين انتهائه وبعد أن لبي رغبته أخبرها أنه بإمكانها الصراخ الآن و أنه سيخبر والدتها كونها هي التي اغلقت الباب على نفسها و أصابت نفسها من جراء ذلك ، وأنه اغلق الباب الحديدي الخارجي الخاص بمنزله لكي لا يراها أي أحد . وأن ابن الجيران ~~.....~~ هو نفسه من مارس عليها الجنس وبعد أن سمع والدتها تقترب من مكان تواجدهما دخل الى منزله تاركا إياها.

و عند البحث مع المتهم أعلاه تمهيدا صرح بأن المشتكية المسماة ~~XXXXXXXXXX~~ يعرفها حق المعرفة كونها تعتبر جارة له بدرب ~~XXXXXXXXXX~~ ابن يقطن برفقة عائلته ، و بخصوص ما جاء في شكايتها ضده كونه قام يوم الأربعاء الماضي الموافق للسادس من غشت 2025 بالتغريب بابنتها ~~XXXXXXXXXX~~ و متك عرضها عن طريق ممارسة الجنس عليها لا أساس له من الصحة و أنه متفاجئ من تصريحاتها في حقه ، وأنه بالفعل ليلة 2025/08/06 حوالي الساعة العاشرة ليلا توجه الى منزله بعنوانه اعلاه بعد أن قضى بعض مأرب عائلته إلا أنه و عند محاولته الدخول من الباب الحديدي الخارجي الخاص بالمنزل تبين له أنه مغلق حيث قام بدفعه عدة مرات محاولا فتحه ، و بعد لحظات قامت القاصر ~~XXXXXXXXXX~~ بفتحه من الداخل أين كانت متواجدة مع إحدى بنات الجيران ، وأنها بمجرد أن فتح الباب أصابها به على مستوى وجهها وشرعت تصرخ ، ودخل الى منزله دون أن يعير الأمر أي اهتمام ، وأنه لم يعمل على التغريب بابنة الجيران المسماة ~~XXXXXXXXXX~~ كما أكد أنه لم يقم بهتك عرضها عن طريق إنزال سروالها وممارسة الجنس عليها.

وعند الإستماع للمسمى ~~XXXXXXXXXX~~ صرح أنه بتاريخ الأربعاء الماضي الموافق ل 2025/08/06 حوالي الساعة العاشرة ليلا كان خارجا من منزله و لحظتها التقى بجارته المسماة ~~XXXXXXXXXX~~ التي طلبت منه مساعدتها على فتح باب حديدي يؤدي الى منزل عائلة ~~XXXXXXXXXX~~ و شرحت له أن ابنتها القاصر المسماة ~~XXXXXXXXXX~~ متواجدة بالداخل برفقة ابن الجيران المسمى ~~XXXXXXXXXX~~ ، و لبي طلبها بمحض إرادته و بمجرد تمكنه من فتح الباب الحديدي وجدا القاصر ~~XXXXXXXXXX~~ و هي في حالة ارتباك و تبكي لوحدها في أدرج داخل القناء ، فطلبت منها والدتها النزول و رافقتها إلى منزلها في حين غادر المكان لقضاء ماره الشخصية ، وأنه لم يجد معها المسمى ~~XXXXXXXXXX~~ أو أي شخص آخر ، وأنه بمجرد فتحه للباب الحديدي وجد القاصر ~~XXXXXXXXXX~~ و هي تبكي.

#### مرحلة التحقيق الإعدادي:

وعند استنطاق المتهم ابتدائيا من طرف السيد قاضي التحقيق أنكر المنسوب إليه موضحا بأنه يعرف الضحية القاصر كونها من الجيران، وتسكن في منزل مجاور للبنية التي يسكن بها ولا تسكن معه بنفس البنية، وأنه بتاريخ الواقعة المصادف ل 2025/08/06 حوالي الساعة العاشرة ليلا خرج من منزله من اجل احضار بعض المقتنيات فترك الباب الخارجي غير مغلق، وحين عاد وجد فتاتين يلعبان في الزقاق وبمجرد ما شاهدته ~~XXXXXXXXXX~~ دخلت قبله واغلقت الباب الخارجي من الداخل وتركته في الخارج، وانه

حاول معه بكونه يعرفها جيدا من اجل فتح الباب وبعد حوالي 5 دقائق فتحت الباب وانه دفعه بالقوة واصابها في جسدها على مستوى وجهها وتركها تصرخ ودخل لمقنته الكائنة بالطابق الارضي حيث يسكن رفقة والده ووالدته واخته وفي ذلك التاريخ كانت في الشقة والدته واخته، الى أن فوجئ بتقديم الشكاية من طرف والدة الضحية، وإن الضحية القاصر متعودة على القيام بذلك التصرف المتمثل في اغلاق الباب من الداخل كلما شاهدته قادما للمنزل وانه سبق أن اشتكى لوالدتها دون جدوى، ونفى أن يكون قد مارس الجنس على الضحية أو هتك عرضها وان لا عداوة له مع الضحية ولا والدتها ولا يعرف سبب اتهامه من طرفهم، وانه لا علم له بواقعة والدة الضحية رفقة المسى عبد [REDACTED] الذي ساعدها في فتح الباب الخارجي للمنزل. وعند استنطاقه تفصيليا أكد أنه بتاريخ الواقعة فعلا شاهد الضحية القاصر بالقرب من منزله الذي يسكن فيه وأنها بمجرد مشاهدتها إياه دخلت إلى داخل منزله واغلقت الباب من الداخل وانه بدأ يطرق الباب إلا أنها لم ترغب في فتحه وبعد حوالي دقيقتين أو ثلاث دقائق قامت بفتح الباب من الداخل وانه في تلك اللحظة دفع الباب فأصابها على مستوى فمها وبدأت تصرخ وانه يوجد الباب الخارجي وبعده فناء ثم باب شقة والده وأن الضحية القاصر لا تسكن في ذلك المنزل ولم يكن متواجدا معها آنذاك أي شخص وكانا بمفردهما، وعرضت عليه تصريحات الضحية القاصر التمهيدية كما عرضت عليه تصريحاتها التي أدلت بها أمامنا والتي أكدت من خلالها أنه استغل تواجدها بمفردها وسحبها داخل فناء المنزل ونزع لها سروالها ومارس عليها الجنس وانه كان يضع يده على فمها لمنعها من الصراخ فنفي ذلك وأكد أنه فعلا كان يتواجد معها في تلك اللحظة بمفردهما حوالي الساعة العاشرة أو العاشرة والنصف ليلا إلا أنه لم يعتد عليها ولم يمارس عليها الجنس كما جاء في تصريحاتها.

و عند الاستماع إلى الضحية القاصر كشاهدة بحضور والدتها صرحت أنها بتاريخ الواقعة كانت تلعب رفقة صديقتها بزقاق منزلهم وفي لحظة ابتعدت عنها صديقتها فاستغل [REDACTED] الفرصة وامسكها من يدها وادخلها إلى المنزل الذي يسكن في شقة منه واغلق الباب الخارجي، وقام بانزال سروالها مستغلا تواجدهما بمفردهما وسط المنزل في الظلام ومددها على الأرض، ثم انزل سرواله ووضع قضيبه على جهازها التناسلي لمدة قصيرة وانه كان يقبلها من شفتها وهو ممدد عليها وانها حاولت الصراخ، الا انه وضع يده على فمها، وبعدها قضى رغبته نهض تاركا اياها تصرخ وقامت بمفردها ب ارتداء سروالها وهي تصرخ، وبعدها حضرت والدتها رفقة جارهم [REDACTED] وفتحت لها الباب بنفسها وغادرت رفقتها وكان [REDACTED] قد دخل شقة والده مغلقا الباب خلفه، وكان قبل ذلك قد هددها عندما شاهدتها تصرخ بأنها هي من اغلقت الباب واصابت نفسها من جراء ذلك

وعند الإستماع إلى الشاهد [REDACTED] بعد أدائه اليمين القانونية أكد أنه بتاريخ الواقعة حوالي 22:30 ليلا كان بصدد الخروج من منزله فصادف تواجد والددة الضحية بباب المنزل وطلبت منه فتح الباب لكونه لا يفتح على الخارج وبعد فتح الباب وجد الضحية [REDACTED] واقفة في درج المنزل وهي تبكي ولم يتحدث معها ولم يسأل والدتها عن ما جرى لها وفي الخارج وجد طفلة أخرى صغيرة ويعتقد أنها هي من أخبرت والددة الضحية، وأنه عندما كان في شفته لم يسمع أي صراخ أو شيء من هذا القبيل، وفي اليوم الموالي علم عبر والددة الضحية ان [REDACTED] اعتدى على ابنتها بهتك عرضها.

وعند إجراء مواجهة بين مواجهة بين المتهم [REDACTED] والضحية القاصر [REDACTED] بحضور والدتها [REDACTED]. وعرضت على المتهم تصريحات الضحية التي صرحت بها أمامنا في محضر استماعها والتي أكدتها تلقائيا أمامنا وأمام المتهم ، فبقي المتهم صامتا ، ثم صرح أن ذلك غير صحيح دون ان يدلي بأي توضيحات ، وأكدت والددة الضحية القاصر أن ابنتها أصبحت تعاني من اضطرابات نفسية وأن سلوكياتها تغيرت وانها متشبثة بشكايتها بسبب آثارها النفسية على ابنتها. وبعد انتهاء البحث قرر السيد قاضي التحقيق متابعة المتهم وفق ما هو مبين اعلاه احاله على المحكمة في حالة اعتقال .

وبعد عرض القضية على انظار هذه المحكمة ادرجت بعدة جلسات اخرها جلسة 2025/12/08 احضر لها المتهم في حالة اعتقال وحضر دفاعه وحضرت القاصرة [REDACTED] برفقة والدتها وحضر دفاعها و ادلى بمذكرة بالطلبات المدنية مؤدى عنها القسط الجزائي يلتمس من خلالها الحكم لفائدتها في شخص والدتها بتعويض قدره 100000 درهم وتخلف الشاهد رغم التوصل و بعد التأكد من هوية المتهم و اشعاره بالمنسوب اليه اجاب بالانكار و انه لم يدخل القاصرة الى المنزل و انه وجد القاصرة داخل المنزل و عن تصريحاته التمهيدية اكد بان القاصرة هي من دخلت الى المنزل وبعد ذلك دخل خلفها و انه لم يفر و انه لم يشاهد الشاهد عند خروجه من المنزل صرحت القاصرة [REDACTED] شبانها كانت تلعب من [REDACTED] و ان المتهم جرها من يدها وادخلها الى المنزل و قام بتقبيلها ونزع سروالها وقام باغلاق الباب و عندما صرخت قام باغلاق فمها و مارس عليها الجنس و صرحت والددة القاصرة بانها انتبهت لما كانت [REDACTED] تنادي على ابنتها [REDACTED] و بعدها اخبرتها بانها دخلت الى المنزل و بعدما توجهت الى المنزل وجدت ابنتها التي اخبرتها بواقعة الاعتداء و التقبيل و ازالة السروال و عرضت تصريحات القاصرة و امها على المتهم فلم يسلم بها و اضافت القاصرة بان لمتهم طرحها ارضا و قام بنزع سرواله هو الاخر و مارس عليها و عرضت شهادة الشاهد [REDACTED] على المتهم فلم يسلم بها

القضية جاهزة

رافع نائب المطالبة بالحق المدني واثار الى ان كل القرائن تعززها شهادة الشاهد وتنسجم مع تصريحات القاصرة المنسجمة في سائر المراحل عكس تصريحات المتهم والتمس الإدانة والاستجابة للطلبات وفق الوارد بمدكرته

اعطيت الكلمة للسيد الوكيل العام للملك الذي اوضح بان انكار المتهم تكديه مجموعة من القرائن منها تصريحات القاصرة المتناسقة عكس تصريحات المتهم المتناقضة والتمس الادانة بأقصى عقوبة

رافع دفاع المتهم و اوضح بان الفعل يجب اثباته بخبرة طبية او دلائل قوية و ان الملف خال من أي قرينة قوية و انه لا يمكن الاخذ بتصريحات القاصرة كشاهدة في ضل انكار المتهم الذي لم يتناقض و ان الشاهد ~~صريح~~ صرح بانه لم يسمع أي صراخ و التمس الحكم ببراءة المتهم و احتياطيا الانعام عليه باقصى ظروف التخفيف .  
وبعدما كان المتهم اخر من تكلم دون اضافة اي جديد تقرر حجز القضية للمداولة لآخر الجلسة.

## وبعد المداولة طبقا للقانون

### في الدعوى العمومية:

حيث توبع المتهم من طرف السيد قاضي التحقيق وفق المنسوب اليه اعلاه.  
وحيث ان المتهم عند الاستماع اليه من طرف المحكمة بعد اشعاره بالمنسوب اليه اجاب بالانكار مؤكدا بذلك تصريحاته التمهيدية وانكاره امام السيد قاضي التحقيق.  
وحيث انه و لئن انكر المتهم المنسوب اليه فان انكاره هذا لا يعدو ان يكون مجرد محاولة منه للتملص من المسؤولية و العقاب و تفننه ظروف و ملابسات القضية و تصريحات الضحية التي اتسمت بالانسجام والتي سردت فيها تفاصيل هتك عرضها باستعمال العنف وجاءت دقيقة و متطابقة في سائر المراحل ويعززها إقرار المتهم نفسه بانه وجد القاصرة داخل المنزل مؤكدا بان القاصرة هي من دخلت الى المنزل وبعد ذلك دخل خلفها زيادة شهادة الشاهد ~~صريح~~ بعد أدائه اليمين القانونية أمام السيد قاضي التحقيق والذي أكد أنه بتاريخ الواقعة حوالي 22:30 ليلا كان بصدد الخروج من منزله فصادف تواجد والدة الضحية بباب المنزل وطلبت منه فتح الباب لكونه لا يفتح على الخارج وبعد فتح الباب وجد الضحية ~~صريحة~~ واقفة في درج المنزل وهي تبكي ولم يتحدث معها ولم يسأل والدتها عن ما جرى لها وفي الخارج وجد طفلة أخرى صغيرة ويعتقد أنها هي من أخبرت والدة الضحية وفي اليوم الموالي علم عبر والدة الضحية ان

اعتدى على ابنتها بهتك عرضها وهو ما نعزز بتصريحات والدة الضحية سواء امام الضابطة القضائية او امام السيد قاضي التحقيق

وحيث إنه من المقرر قضاء أن الإنكار في المادة الجنائية لا يعني من المسؤولية الجنائية ولا ينفع صاحبه متى وجدت شهادة شاهد أو شهود أو كانت ظروف القضية والوقائع المحيطة بها فيها من القرائن والدلائل ما يجعل من إنكار المتهم مجرد وسيلة للتملص من المسؤولية .

وحيث ان كل ما ذكر اعلاه وما يستشف من تجميع الحجج المذكورة لدليل قاطع على قيام عنصر العمد في حق المتهم والمتمثل في توجيه ارادته لارتكاب جريمة هتك عرض القاصرة التي يعلم انها لم تبلغ سن الرشد القانوني باستعمال العنف مع علمه التام بحقيقة ذلك وتوجيه ارادته الى تحقيقه مما تكون معه عناصر وشروط فصل المتابعة قائمة في نازلة الحال في حق المتهم الامر الذي جعل المحكمة تكون قناعتها الوجدانية بادانته من اجل ذلك.

حيث ان المحكمة قد تداولت في شأن ظروف التخفيف وتبين لها بعد دراسة القضية ان الجزاء المقرر للجريمة في القانون قاس بالنسبة لخطورة الافعال المرتكبة وبالنسبة لدرجة اجرام المتهم مما ارتأت معه المحكمة تمتعه بظروف التخفيف تطبيقا لمقتضيات الفصل 146 وما يليه من القانون الجنائي

حيث يتعين تحميل المتهم صائر الدعوى العمومية تطبيقا لمقتضيات المادة 367 من قانون المسطرة الجنائية

#### في الدعوى المدنية التابعة:

أ- في الشكل:

حيث ان المطالب المدنية المقدمة من طرف المطالبة بالحق المدني في شخص والدتها بواسطة دفاعها في مواجهة المتهم جاءت وفق الشكل والصفة المتطلبين قانونا ومؤدى عنها القسط الجزافي مما يتعين معه قبولها شكلا.

ب- في الموضوع:

وحيث تمت ادانة المتهم زجريا وفق المبين اعلاه وحيث ان الافعال التي قام بها المتهم اتاها عن بينة واختيار ومن غير ان يسمح له بها القانون والحقت ضررا بالمطالبة بالحق المدني طبقا لمقتضيات المادة 7 من قانون المسطرة الجنائية والفصلين 77 و98 من قانون الالتزامات والعقود.

وحيث ان الضرر اللاحق بالمطالبة بالحق المدني جاء نتيجة الفعل المرتكب من طرف المتهم بصفة مباشرة وشخصية مما يكون معه طلب التعويض عن الضرر مؤسس ويتعين الاستجابة له وفق القدر الوارد بمنطوق القرار بما للمحكمة من سلطة تقديرية في هذا الباب

وحيث يتعين تحميل المتهم بصفته خاسر الدعوى صائرها مجبرا في الادنى .  
وتطبيقا للمواد 1-286 وما بعدها 362 وما يليها 384 وما يعقبا و 636 من ق م ج وفصول المتابعة أعلاه.

## لهذه الأسباب

حكمت المحكمة علنيا ابتدائيا وحضوريا القرار الاتي:

في الدعوى العمومية: بمؤاخذة المتهم من أجل ما نسب اليه وعقابه على ذلك بسنتين اثنتين -02-  
حبسا نافذا وتحميله الصائر.

في الدعوى المدنية التابعة: بقبولها شكلا.

وموضوعا: بأداء المتهم لفائدة المطالبة بالحق المدني ~~في شخص~~ في شخص وليها القانوني تعويضا مدنيا  
قدره عشرون ألف درهم -20000- وتحميله الصائر مجبرا في الادنى .

وأشعر المحكوم عليه بأن له أجل عشرة أيام كاملة للطعن بالاستئناف.

بهذا، صدر القرار في اليوم والشهر والسنة أعلاه، وكانت الهيئة مكونة من:

السيد: حميد السالمي.....رئيساً  
السيد: عزالدين الحجار.....عضوا  
السيد: محسن اجيلو.....عضوا  
السيد: أحمد نبوتي.....ممثلا للنياابة العامة  
السيد: عبد المنعم سويلو..... كاتب الضبط  
الرئيس

كاتب الضبط

